قرار رقم (٤٦١) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٦ / ٣ / ٢٠٢٢

بشأن مد مدة حظر الصرف على الحسابات الجارية للبنوك لصندوق التأمين الخاص للعاملين المؤمن عليها بنادي الصيد المصري بالدقي

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنه ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنه ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلي قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٨٠) لسنة ٢٠٠٣ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين المؤمن عليها بنادي الصيد المصري بالدقي تحت رقم (٧٤٥) .

وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٣٤١ لسنة ٢٠٢١ بشأن حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك ومن أية موارد أخرى للصندوق المذكور إلا بموافقة الهيئة لحين تصحيح أوضاع الصندوق .

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٢) المؤرخة ٢٠٢٢/٣٣/١.

"قـــــرر"

مادة (١) : مد حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى لصندوق التأمين الخاص للعاملين المؤمن عليها بنادى الصيد المصرى بالدقى إلا بموافقة الهيئة وذلك لمدة عام أو لحين قيام الصندوق بتصحيح أوضاعه أيهما أقرب .

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس ادارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

٤٦٠٧٦

القرية الذكية، مبني ١٣٦ -ب، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١٢٥٧٧
تليفـــون : ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ - فاكس : ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
info@fra.gov.eg

Smart Village, Building no. B-136, Giza
Postal Code : 12577
Tel.: (00202) 35345350 - Fax.: (00202) 35370036
www.FRA.gov.eg